

0713 - حكم الصلاة على من كان لا يصلی وختم حياته

بالشهادتين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

من كان يعرف عنه انه لا يصلی في حياته. الا انه ختم حياته بالشهادتين عند احتضاره. هل يصلی عليه؟ ام انه من الذين قال الله فيهم؟ وليس التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت - [00:00:00](#)

قال اني تبت الان. اذا لم يفرح بالتوبة يقول وهو حي الشهادة. هم. ويقول وهو حي والمنافقون يقولونها فلا تنفعهم اذا لم يكن معها توبه من الكفر بالله. فاذا كان لا يصلی او يعرف انه يسب الدين - [00:00:20](#)

وانه لا خير فيه فكلمة الشهادتين لا تنفعه. لا لحياته ولا عند الموت. الا اذا كان عن توبة فانظروا الى الله يوم القيمة وظاهره شر فلا يصلی عليه ولا يغسل. نسأل الله العافية. نسأل الله السلامة اما اذا قال ترسل الى الله من عملي وانا كنت لا اصلی وانا - [00:00:40](#)

الى الله من ترك الصلاة وكذا ثم مات يكون حكم حكم التائبين. اللهم اللهم نسأل الله العافية. اللهم امين - [00:01:00](#)